

Distr.: Limited
17 February 2010
Arabic
Original: English and Russian

الجمعية العامة



الدورة الرابعة والستون
البند ١٢٦ من جدول الأعمال
الذكرى السنوية الخامسة والستون
لانتهااء الحرب العالمية الثانية

الاتحاد الروسي، أذربيجان، أرمينيا، إكوادور، أوزبكستان، أوكرانيا، البرتغال، بيرو، بيلاروس، تركمانستان، ترينيداد وتوباغو، جمهورية مولدوفا، جنوب أفريقيا، رومانيا، سلوفينيا، صربيا، طاجيكستان، فييت نام، قبرص، قيرغيزستان، كازاخستان، كرواتيا، كندا، كوبا، لكسمبرغ، منغوليا، نيكاراغوا، الولايات المتحدة الأمريكية: مشروع قرار

الذكرى السنوية الخامسة والستون لانتهااء الحرب العالمية الثانية

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى قرارها ٢٦/٥٩ المؤرخ ٢٢ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٤ الذي قررت فيه، في جملة أمور، إعلان يومي ٨ و ٩ أيار/مايو وقتا للتذكر والمصالحة،
وإذ تشير إلى أن عام ٢٠١٠ سيوافق الذكرى السنوية الخامسة والستين لانتهااء الحرب العالمية الثانية، وهي الحرب التي جلبت على البشرية أحزانا تفوق الوصف،
وإذ تؤكد أن هذا الحدث التاريخي قد هبأ الظروف لإنشاء الأمم المتحدة، التي قصد منها أن تنقذ الأجيال المقبلة من ويلات الحروب،
وإذ تهيب بالدول الأعضاء في الأمم المتحدة أن توحد جهودها في مواجهة التحديات والتهديدات الجديدة، مع اضطلاع الأمم المتحدة بدور محوري في ذلك، وأن تبذل كل ما في وسعها من أجل تسوية نزاعاتها بالوسائل السلمية، وفقا لميثاق الأمم المتحدة وبطريقة لا يتهدد بها السلام والأمن الدوليان،



وإذ تشدد على التقدم المحرز منذ نهاية الحرب العالمية الثانية في التخلص من تركتها و صوب تحقيق المصالحة وإقامة التعاون الدولي والإقليمي والنهوض بالقيم الديمقراطية وحقوق الإنسان والحريات الأساسية، لا سيما عن طريق الأمم المتحدة، وإنشاء منظمات إقليمية وغير ذلك من الأطر المناسبة،

١ - تدعو جميع الدول الأعضاء ومؤسسات منظومة الأمم المتحدة والمنظمات غير الحكومية والأفراد إلى الاحتفال بمهدين اليومين بطريقة ملائمة إجلالا لذكرى جميع ضحايا الحرب العالمية الثانية؛

٢ - تطلب إلى رئيس الجمعية العامة عقد جلسة رسمية استثنائية للجمعية العامة في الأسبوع الثاني من شهر أيار/مايو ٢٠١٠ إحياء لذكرى جميع ضحايا الحروب؛

٣ - تطلب إلى الأمين العام أن يوجه اهتمام جميع الدول الأعضاء ومؤسسات منظومة الأمم المتحدة إلى هذا القرار وأن يتخذ التدابير اللازمة لتنفيذه.